

**أثر النقد والتحقيق العلمي الحديثي  
في تطور الحياة الاجتماعية**

**Impact of habits scientific criticism and  
investigation  
in the development of the social life**

أ.د. محمد سعيد حوا

Prof. Dr. Mohammad Said Hawa

msaid@mutah.edu.jo

جامعة مؤتة، كلية الشريعة، قسم أصول الدين

,Mu'ta University, faculty of shariah

Department of fundamentals of islam



## الملخص

تُعد القضايا الاجتماعية من مقومات أي أمّة وحضارة، وبمقدار قوّتها وتماسكها واستقرارها وتطورها تحكم على ذاك المجتمع حكمًا إيجابيًّا، وإن نعتقد أنَّ الشريعة الإسلامية في نصوصها وتشريعاتها، ومقاصدها وروحها؛ جاءت صالحةً مصلحةً لكل زمانٍ ومكان، ولكن جوانب الحياة؛ فإننا لا نشكُّ أنها قد ساهمتُ أعظمَ المساهمة، وقدّمتْ أرقى النماذج والصور والتشريعات في الجانب الاجتماعي، كما في كلِّ جانب، لكنَّه ربما يُشكّل على بعضهم نصوصٌ إما يُساء فهمها، أو لا تصحّ؛ فیأخذ صورةً سلبيةً عن بعض هذه الجوانب الاجتماعية، مما يؤكّد ضرورة التحقيق العلمي والبحث والتحري.

ولبيان ذلك؛ جاءت هذه الدراسة لتناقش نماذج من النصوص لا تصح، أو يُساء فهمها في جوانب اجتماعية أساسية؛ كالعلاقات الأسرية والأعياد، وبعض الجوانب التي تتعلق بالعبادات، وجوانب تتعلق بالفنون والحياتيات.

كلمات مفتاحية: اجتماعية، سنة نبوية، نقد، تحقيق علمي، تطور اجتماعي.

### Abstract

Social issues are considered from the constituents of any nation and civilization, and by the sum of its power, adherence, stability and development you judge that community a positive judgement, and as we believe that the Islamic shariah in its texts and legislation, purposes and spirit. It came useful reformer for every now and then, time and place, but in sides of life; we do not doubt that it had shared the greatest sharing, and offered the highest models, pictures and legislations in the social side, as at every side, but perhaps some texts will be problematic for some figures or misunderstand them or they are incorrect; or perhaps a negative picture is taken about some of these social sides, the thing that asserts the necessity of the scientific investigation, search and scrutinising.

To pinpoint that came this study to discuss models of texts do not be correct or misunderstood in basic social sides; like the family relations and feasts, and some sides that relate with adoration, and sides relate with arts and subsistence.

Key words: sociality, prophetic Sunna, criticism, scientific investigation, social evolution.

## المقدمة

إلى نوع من الخلل الاجتماعي، والسلوك السلبي في المجتمع؛ فكان من واجب الباحثين؛ التحقيق في هذه النصوص، وبيان حقيقتها، ومعالجة ما قد يُساء فهمه، أو يُظن صحته ولا يصح، أو هو ضعيفٌ في حقيقته؛ لكنه يُعامل معه دون تحقيقٍ وبحث.

ولا شك أنَّ هذه القضايا من السُّعة بمكان، فتحاول هذه الدراسة الموجزة جدًا أن تقدم بعض النماذج النصية التي تستوجب من الباحثين دقَّة الدراسة، متناً وسندًا، فهماً وتطبيقاً؛ ليتبين حقيقة تلك النصوص، وأنَّه لا يمكن أن يكون في هذا الدين، لا في نصوصه ولا في مقاصده ولا في تشريعاته ولا في روحه؛ ما يمكن أن يكون معيقاً للحياة الاجتماعية السليمة؛ بل في فيه كلَّ ما يكون سبباً في كمال الارتقاء والاستقرار.

### إشكالية الدراسة:

إنَّه إذا كانت الشريعة صالحةً مصلحةً لكل زمانٍ ومكان، ومن معالم ذلك أثرها الإيجابي العظيم في الحياة الاجتماعية؛ فهل في النصوص الحديبية ما يُعيق استقرار الحياة الاجتماعية أو تطورها؟

### أهداف الدراسة:

١. لفت النظر إلى ضرورة التحقيق والتدقير في النصوص الحديبية؛ فهماً ونقدًا، في أي جانبٍ من جوانب الحياة والتشريع.

٢. التحذير من بعض النصوص التي لا تصح، أو يُساء فهمها مما يعطي صورة سلبية في القضايا الاجتماعية.

٣. بيان بعض الآثار السلبية التي تترتب على سوء

يواجه العالم الإسلامي اليوم تحدياً كبيراً؛ يتمثل في مدى قدرة المسلمين على تقديم الصورة الإيجابية الصحيحة التي تمثل هذا الدين العظيم، وتحسُّن عرضه، وتحكِّم خطاب العالم به، كما تحسُّن تطبيقه وتجسيده عملياً، في الجوانب العقدية والشرعية، والأخلاقية، والسلوكية، والاجتماعية.

وفي صدد مواجهة هذا التحدى الكبير؛ نجد أصنافاً من الناس ربِّما وقع منها سلوكيات تعكس صورةً سلبيةً لبعض جوانب هذا الدين، والذين منها براء، وإذا دققنا في أسباب هذه الصور السلبية من بعضهم؛ فربِّما عادت إلى خلل في الفهم، أو خللٍ في التطبيق، أو في خللٍ في نقد بعض النصوص واعتماد ما لا يصح منها؛ توهمًا صحته، فضلاً عن تأثيرات البيئة والإعلام والموروثات والتقاليد والعادات التي قد يظنهما البعض جزءاً من الدين، وما هي كذلك.

ومن جملة هذه التحديات؛ تحديات تتصل بالقضايا الاجتماعية والارتفاع بها؛ ليكون من ورائها ترسیخ دعائم المجتمع واستقراره وتطوره؛ مما يتحقق أعلى درجات الأمان والإنتاجية والفاعلية والتواصل والتماسك، ويعكس الصورة الإيجابية الحقيقية المثلى لهذا الدين؛ إذ تُعد القضايا الاجتماعية من مقومات أي أمَّةٍ وحضارة، وبمقدار قوتها وتماسكها واستقرارها وتطورها تحكم على ذاك المجتمع حكمًا إيجابيًّا، لكنَّ ربِّما وجَّهت بعض سهام النقد من حيادي أو مغرضٍ، أو متاحِل؛ بدعوى وجود نصوصٍ شرعيةٍ تؤدي

لذلك من أثر في حسن التربية، واستقامة السلوك، والفاعلية الإيجابية في المجتمع، وحفظ المجتمعات من الجريمة والانحراف، مع تحقيق قدر كبير من التكافل والتراحم والتعاون، وكلها أسباب عظيمة في تطور الحياة الاجتماعية.

#### إشكالات في أحاديث

ومع كثرة الآيات والأحاديث في تأكيد وجوب بر الوالدين، تأتي بعض النصوص التي قد تكون سبباً في إحداث خلل في تلك العلاقة، إما لتعسف في فهمها، أو لعدم التدقيق في نقدها، ولو أنها أُخضعت للنقد الدقيق لعرفنا أنها لا تصح، وينبغي أن نتجنب إشاعتها؛ بل وألا نعمل بها.

الحديث الأول: حديث «مُرِّوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمُضَاجِعِ»<sup>(١)</sup>، فلا ينبغي أن تكون علاقة التربية بين الآباء والأبناء قائمةً على الضرب، وخاصةً في الأمور الشرعية التعبدية؛ فإن ذلك يسبب نفوراً من العبادة ذاتها، ويسبب تحابيلاً من الأبناء، ويؤدي إلى علاقة من الخداع بين الآباء والأبناء؛ فتفقد الثقة، وتهتز العلاقة الإيجابية، كما تؤدي إلى نفور الأبناء من الآباء، ومن ثم فالحديث لا يصح عند النقد الدقيق، فضلاً عن أنه إن صحّ كما ذهب بعضهم، فما هو الضرب المقصود هنا؟ إنه نوعٌ من الضرب الرقيق الذي يشعر

المعالجة بعض النصوص؛ إن في الفهم والتطبيق، أو في النقد، في الجانب الاجتماعي.

٤. بيان حقيقة جمالية الشريعة وكماها في كل الجوانب من خلال إبراز جوانب اجتماعية أكدت عليها النصوص الصحيحة، بعيداً عن النصوص الدخيلة أو المتوجه صحتها.

#### أهمية الدراسة:

تسع أهمية هذه الدراسة؛ إذ تهم قطاعاً كبيراً من أبناء المجتمع والمفكرين وطلبة العلم والمعنيين بالقضايا الاجتماعية؛ لتعاوناً جيناً في تشكيل التصور الأكمل تجاه هذا الدين، ومنه ما يتصل بالجوانب الاجتماعية فيه.

خطة البحث: وقد جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: العلاقات الأسرية

المبحث الثاني: في القضايا التعبدية وصلتها بالقضايا الاجتماعية

المبحث الثالث: قضايا حياتية وصلتها بالتطور الاجتماعي

## المبحث الأول العلاقات الأسرية

المطلب الأول: علاقة الآباء بالأبناء

من بدء القول إنه من بمقدار سلامه وصحّة العلاقات بين الآباء والأبناء يكون ذلك سبباً في استقرار المجتمع والحياة الاجتماعية وتطورها؛ لما

(١) ينظر: ابن حنبل، المسند، رقم: ٦٧٥٦. والحديث من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهذا سند متكلّم فيه. وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه البزار، المسند، رقم: ٩٨٢٣، وفيه محمد بن الحسن العوفي منكر الحديث.

ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، إِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ<sup>(١٠)</sup>، فليس فيه العبارة التي هي محل الخلاف.

فهذه الأحاديث عندما تشيع في المجتمع؛ تجعل العلاقة مضطربةً بين الآباء والأبناء؛ مما يؤثّر سلباً في استقامة تلك العلاقة، ونحن بحاجةٍ أن نتجاوزها بالحقيقة؛ إذ إن التأويل لها بما يجعلها مقبولةً كما ذهب بعض أهل الفقه لن يجعل الإشكال.

**المطلب الثاني: العلاقة بين الزوجين**  
لا شك أنّه بمقدار ما تستقيم العلاقة بين الزوجين؛ تستقر الحياة الأسرية، وتنمو، وتحافظ الأسرة على كيانها، وترعى أبناءها؛ مما يكون له أعظم الأثر في التربية وحفظ المجتمع، ومن ثم تطور العلاقات الاجتماعية والانتاجية والتفاعل الإيجابي بكل ألوانه.  
عناية القرآن:

وَلَا شَكَ أَنَّ الْقُرْآنَ قَدْ أَوْلَى قَضْيَةَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْزَوْجِيْنَ وَتَمَاسِكِهَا وَاسْتِقْرَارِهَا عَنْيَةً عَظِيمَةً؛ فِيْنَ أَنَّ عَقْدَ الزَوْجِ مِيثَاقٌ 『وَأَخَذْتَ مِنْكُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا』 [النساء: ٢١].

وقال: 『هُنَّ لِيَائِسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَائِسٌ لَهُنَّ』 [البقرة: ١٨٧]، وجعل العشرة بالمعروف هي الأساس 『وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ』 [النساء: ١٩]، وإنما جعل للرجل درجة القوامة<sup>(١١)</sup>، وأرشد إلى معالجة ما قد يقع من اختلاف، بأساليب متدرّجة حكيمه<sup>(١٢)</sup>.

(١٠) النسائي، السنن، رقم: (٤٤٥٢). وابن حبان، صحيح ابن حبان، رقم: (٤٢٦٠، ٤٢٦١).

(١١) البقرة: (٢٢٨).

(١٢) النساء: (٣٤ - ٣٥)، و(١٢٨ - ١٣٠).

الشاب الصغير بأهمية الصلاة؛ لكن الحق أن العادات والالتزام بها إنما يقوم على الحوار والتعليم، والإقناع والقدوة.

الحديث الثاني: حديث «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيْكَ»، وهذا الحديث مما اشتهر وشاع بين الناس، وربما ظنَّ صحته عند بعضهم<sup>(١)</sup>، ويحتاج إلى دراسة خاصة؛ إذ لا يتسع المقام لاستيفاء طرقه هنا.

ينظر في تخرّيجه: ابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>، وأحمد<sup>(٣)</sup>، وابن ماجه<sup>(٤)</sup>، وابن الجارود<sup>(٥)</sup>، وأبو داود<sup>(٦)</sup>، وابن حبان<sup>(٧)</sup>، وأبو يعلى<sup>(٨)</sup>.

وقال الشافعي عن الحديث، وقد سُئل هل تجد حديثاً تبلغ به رسول الله ﷺ مرسلاً، عن ثقة لم يقل أحد من أهل الفقه به؟ فذكر الحديث<sup>(٩)</sup>.

والأصح فيه رواية السيدة عائشة، بلفظ: (أَطْيَبُ

(١) ينظر: المحمد، محمد زهير عبد الله، والقضاة، آدم نوح، بحث محكم منشور بعنوان: حديث أنت ومالك لأيك، وقد ذهبا إلى صحته حديثاً، وعلاجه فقهياً بما يقتضي أن المقصود قدر الحاجة وبالمعروف، وبما لا يكون فيه ظلم ولا على حساب حقوقه، إلى غير ذلك.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف، رقم: (٢٢٧٠٨) و(٣٦٢١٧).

(٣) أحمد، المسند، رقم: (٦٦٧٨)، (٦٩٠٢)، (٧٠٠١).

(٤) ابن ماجه، السنن، رقم: (٢٢٩٢، ٢٢٩١).

(٥) ابن الجارود، المنتقى، رقم: (٩٩٥).

(٦) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، رقم: (٣٥٣٠).

(٧) أخرجه ابن حبان، صحيح ابن حبان، رقم: (٤١٠، ٤٢٦٢).

(٨) ينظر: أبو يعلى، المسند، (٥٧٣١).

(٩) ينظر الشافعي، الرسالة، ص (٤٦٧).

الحديث فيه إساءة بالغة لعلاقة الرجل بزوجه، وكانتها علاقة استعباد، صحيح أنه لم يأمر؛ لكن ظلال النص تجعل للزوج مزية مختلفة، بينما النص القرآني يقول: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَاتٌ﴾ [آل عمران: ٢٢٨]، في يعني بعض الناس إيراد هذا النص مما يكون سبباً في إساءة العشرة، وإساءة التعامل، والغض من مكانة الزوجة.

الحاديـث الثالث: حـديث أـبي سـعـيد الـخـدـري قـال: جـاء رـجـل إـلـى رـسـول اللـه بـأـبـتـه بـأـبـنـة لـه فـقـال: يـا رـسـول اللـه هـذـه اـبـتـي قـد أـبـتـ أـن تـزـوـج فـقـال لـه النـبـي: «أـطـيـعـي أـبـاكـ» فـقـالـت: وـالـذـي بـعـثـكـ بـالـحـقـ لـا أـتـزـوـجـ حـتـى تـخـبـرـنـي مـا حـقـ الزـوـجـ عـلـى زـوـجـتـه فـقـال النـبـي: «حـقـ الزـوـجـ عـلـى زـوـجـتـه، أـن لـو كـانـت قـرـحة فـلـحـستـهـا مـا أـدـتـ حـقـهـ» قـالـت: وـالـذـي بـعـثـكـ بـالـحـقـ لـا أـتـزـوـجـ أـبـدا، فـقـال النـبـي: «لـا تـنـكـ حـوـهـنـ إـلـا يـادـنـ أـهـلـهـنـ». آخرـهـ ابنـ حـبـان<sup>(٦)</sup>، وـفـيهـ رـبـيعـةـ بنـ عـمـانـ، قـالـ فـيهـ أـبـوـ حـاتـمـ: مـنـكـ الـحـدـيـثـ، وـضـعـفـهـ غـيرـهـ<sup>(٧)</sup>، وـفـيهـ نـهـارـ الـأـمـاـمـ، مـتـكـأـ فـي خـيـاطـهـ<sup>(٨)</sup>

وآخر جه الحاكم<sup>(٩)</sup>، وقال الذهبي في تعليقه: بل منكر . وأعلمه بستة.

٦) اب: حیان، صحیح اب: حیان، قم: (۱۶۴).

(٧) نظر: الأزهر، وهو: أن الاعتقاد (٢/٤٤).

(٨) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٣٠).

(٩) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، رقم: (٢٧٦٧).

وَقَصَّ لَنَا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ وَالْتُّورِ وَالْتَّهْرِيمِ  
أَسْبَابٌ اسْتِقَامَةٌ لِعَلَاقَةِ الْأُسْرَيْةِ، لَكِنَّهُ تَأْتِي هَنَا بَعْضُ  
النَّصُوصِ الْحَدِيثِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ سَبِيلًا فِي إِحْدَاثِ خَلْلٍ مَا  
فِي تَلْكَ الْعَلَاقَةِ، وَعِنْدِ النَّقْدِ وَالْتَّحْقِيقِ لَا تَصَحُّ!  
الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: حَدِيثُ (أَبْعَضِ الْخَلَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ الطَّلاقَ) (١).

فكيفَ يكون حلالاً، وكيفَ يكون بغيضاً؟ والحق  
أنَّ الطلاق يُسَاء فهمه في الشريعة؛ وإنما جُعل حلاً  
لمشكلة، لا ليكون مشكلةً في ذاته.

إن إساءة تصرف الناس في قضية الطلاق؛ جعله من المشكلات المعقّدة في المجتمع، وسيباً لهدم الأسر، وما يتربّ على ذلك من إعاقة حركة المجتمع الاحيائية، وتضييع الأبناء وسوء تسيّهم<sup>(٢)</sup>.

الحاديـث الثانـي: حـديـث: «لـو كـنـتْ أـمـراً أـحـدـاً أـنْ يـسـجـدـ لـأـحـدـٍ لـأـمـرـتـ الـرـأـةـ أـنْ تـسـجـدـ لـرـوـجـهـاـ»،  
ولـه أـلـفـاظـ، والـحـديـث روـيـ من طـرـيقـ أـبـي هـرـيـرـةـ<sup>(3)</sup>،  
والـسـيـدـةـ عـائـشـةـ<sup>(4)</sup>، ولـه شـواـهـدـ، جـمـيـعـاً لـمـ تـخلـ منـ عـلـلـ،  
ولـا أـبـدـ الـآنـ أـنـ أـسـتـفـيـضـ مـنـ تـخـيـرـهـ وـنـقـدـهـ<sup>(5)</sup>، وـهـذـا

(١) أخرجه أبو داود، السنن، رقم: ٢١٧٧ (مرسلاً)، و(٢١٧٨ موصولاً)، وعلق عليه المحقق الأرنؤوط: الصحيح عن الأئمة إرساله، كما قال غير واحد من أهل العلم منهم أبو حاتم والدارقطني في «العلل» والبيهقي وغيرهم.

(٢) بنظر : محمد عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، الجزء الثاني.

(٣) ينظر: الـ مذكـ ، السنـ ، رقمـ (١١٥٩).

(٤) ينظر: أحمد، المسند، رقم: (٢٤٧١).

(٥) ينظر: أحمد، المسند، تعلية المحققة، الأنفو ط عا

الحادي عشر رقم: (٢١٩٨٦) و (٢٤٤٧١).

من ذَكَرِ وَأُنْثَى ﴿الحجرات: ١٣﴾، قوله تعالى: ﴿مَنْ وَاه﴾<sup>(١)</sup>.

عَمِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحِينَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وآيات أخرى في هذا الصدد لا يتسع المقام لبيانها.

لكن بعضهم قد يسوق بعض النصوص؛ إما يُساء فهمها إنْ صَحَّتْ، أو لا تصحُّ ابتداءً، فيها خلل في مكانة المرأة أو وظيفتها وأثرها الإيجابي في المجتمع.

الحديث الأول: «لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَا هُنَّا، إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا»<sup>(٦)</sup>. قلتُ: وهذا مما تفرد به عمرو بن شعيب بهذا اللفظ، وروي مرسلاً، وهو مخالف لقواعد الشريعة؛ إذ للمرأة أهليتها الكاملة في مالها، وأصله جزء من خطبة الفتح، والروايات الصحيحة في خطبة الفتح ليس فيها هذا النص، ومع ذلك نجد من يُحسنُه، ومنها أحاديث تنهى المرأة عن الخروج إلا بإذن زوجها، دون ضوابط، ولا يصح في الباب شيء<sup>(٧)</sup>.

وإذ لم يصح شيء فيها، فلا شك أنَّ الطاعة بالمعروف قد قررها الشرع، لكن البعض يتعامل مع هذه النصوص، وكأنَّه حقائق؛ فيحجر على المرأة الحركة والعمل والإيجابية في المجتمع، وذلك كله أثراً

(٦) أخرجه أحمد، المسند، رقم: ٧٠٥٨.

(٧) ينظر: الطبراني، المعجم الكبير، رقم: ٨٠٠٧. وينظر جملة من الأحاديث الضعيفة جداً في استئذان المرأة زوجها: السلسلة الضعيفة، رقم: ٥٣٤١، ١١٠٢، ١٠٢٠.

وضعيف الجامع، رقم: ٢٢٢٢. ولا يثبت في استئذان المرأة شيء إلا فيها يتصل بالطاعة بالمعروف.

فتعجب هنا كيف يقول الألباني: «صحيح»<sup>(٢)</sup>، ويقول شعيب الأرنؤوط: «حسن»<sup>(٣)</sup>.

وكم سيكون لهذا الحديث مِنْ أثر في سوء العشرة بين الزوجين، وتحميل الزوجة ما لا يجوز أنْ تحمل به، وما يكون سبباً في نفور العلاقة، وإساءة الأزواج استخدامه مع كونه منكراً، مع ما فيه من إساءة للنبي ﷺ إذ يُنسب إليه ما لا يجوز وما لا يليق، كما أنه لا يصح شرعاً، كيف وهذا القبح والصديق إنما هو نجس؛ بل يجب علينا أن نراجع موضوع خدمة الزوجة لزوجها، وهل هي واجبة، أم هي من أنواع المروءات والأخلاق والتكميل والعشرة بالمعروف<sup>(٤)</sup>.

المطلب الثالث: أحاديث تختص بالمرأة المرأة عنصر فاعلٌ إيجابي في المجتمع، بل شطر المجتمع، وقد جاء في الحديث (النساء شقائق الرجال)<sup>(٥)</sup>، وبين القرآن مكانة المرأة؛ فهي أمٌ أو أختٌ، أو زوجة، أو عمة، أو خالة، أو بنتٌ، ولها كامل حقوق الإنسانية؛ فكان قوله تعالى: ﴿يَكَائِنُوا أَنَّا خَلَقْنَاكُمْ

(١) الحكم، المستدرك، رقم: ٢٧٦٨.

(٢) ينظر: الألباني، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، رقم: ٤١٥٢.

(٣) ينظر: تحقيق شعيب الأرنؤوط لصحيح ابن حبان، رقم: ٤١٦٤.

(٤) ينظر: الرحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، (٧/ ٣٣٤ - ٨٠٥ و ٨٠٦)، إذ قال: فلا يجب عليها خدمة زوجها في الخنز والطحن والطبخ والغسل، وغيرها من الخدمات.

(٥) أخرجه أحمد، المسند، رقم: ٢٦١٩٥، وحسنه المحقق.

ضائع<sup>(٥)</sup>، نعم هي كذلك كما بينَ ﷺ، ولكن يُساء فهمها؛ فإن المقصود في ذلك غلبة العاطفة، ليحسن الرجل التعامل، وهذه العاطفة أمر إيجابي؛ به تقوم الأم برعاية ولديها، وتصبر عليه بحب وحنّ.

الحديث الخامس: حديث: «ناقصات عقل ودين»<sup>(٦)</sup>؛ فيسيء بعضهم فهمه، وإنما هو بيان لغلبة العاطفة عند المرأة، وأنها أقوى عندها وأعظم مما عند الرجال، وهذا أمر إيجابي كما أشرت.

إن عدم إعطاء المرأة كامل حقوقها بسبب التباس الفهم أو النقد لبعض النصوص؛ سيجعل الحياة الاجتماعية في خلل، بينما عندما تُنصف المرأة وفق أحكام الشريعة الكريمة؛ فلا شك سيكون دورها إيجابي وإيجابي جداً، وهذا ما جاءت به الشريعة، وهذا ما فهمته أممات المؤمنين والصحابيات؛ فكان لهن دورهن الفاعل دائمًا في الإنفاق، والعمل الاجتماعي، والتواصل مع المجتمع، والعلم، وهذا بابٌ واسع أيضاً.

المبحث الثاني: في القضايا التعبدية وصلتها بالقضايا الاجتماعية

المطلب الأول: الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية والاجتماعية

ولقد كان من مظاهر عنایة السنة بالقضايا الاجتماعية؛ ليكون لها أثراًها الفاعل في المجتمع؛

(٥) متفق عليه، البخاري، الصحيح، رقم: (٣٣٣١).  
ومسلم، الصحيح، رقم: (١٤٦٨).

(٦) متفق عليه، البخاري، الصحيح، رقم: (٣٠٤).  
ومسلم، الصحيح، رقم: (٧٩).

عن عدم النّقد الدقيق والتحقيق العلمي في النّصوص.

ال الحديث الثاني: حديث «صلاة المرأة في بيته خير من صلاتها في مسجد قومها ...»، ويورد دون أحاديث تكره صلاة المرأة في المسجد، أو تفيد خيرية وأفضلية صلاة المرأة في بيته، والحديث المذكور معلول من وجوه وروي بالألفاظ مختلفة، وليس فيها ذكر (أفضل من المسجد)<sup>(١)</sup>، مع أن الأصح ثبوت صلاة أزواج النبي والصحابيات مع رسول الله ﷺ كل الصلوات<sup>(٢)</sup>؛ فدللت النصوص المشار إليها في الحاشية أن النساء يشهدن الجماعة في أيام النبي ﷺ.

ال الحديث الثالث: حديث: «لن يفلح قومٌ ولواً امرأه امرأة»<sup>(٣)</sup>، وهو وإن كان في صحيح البخاري؛ فقد أعله الدارقطني بالانقطاع<sup>(٤)</sup>، ولا ينبغي إطلاق أحكام عامة في هذا الشأن.

وأيضاً يتعامل معها البعض وكأنها حقيقة مطلقة، بينما نجد القرآن يحدثنا عن ملكة سباً ودورها الإيجابي في إنقاذ قومها.

ال الحديث الرابع: حديث: «إِنَّ الْمَرْأَةَ حُلِقَتْ مِنْ

(١) كما في أبي داود، السنن، كتاب الصلاة، باب: (٥٣).

(٢) ينظر: حاشية صحيح البخاري، رقم: (٣٧٢)، ومسلم، الصحيح، رقم: (٦٤٥). وثبت في الصحيحين، البخاري، الصحيح، كتاب الأذان، باب رقم: (٦٥)، ومسلم، الصحيح، كتاب الصلاة، باب رقم: (٣٧)، والبخاري، كتاب الصلاة، باب رقم: (٦)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب رقم: (٢٩).

(٣) ينظر الحديث: البخاري، الصحيح، رقم: (٤٤٢٥).

(٤) الدارقطني، التتبع والإلزامات، ص (٢٢٢)، رقم (٩١-٨٨).

يورد بعضهم الحديث الآتي عن أنسٍ، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمًا يَلْعَبُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَوْمًا؟» قَالُوا: كَنَا نَلْعَبُ فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا: يَوْمُ الْأَضْحَى، وَيَوْمُ الْفِطْرِ»<sup>(٣)</sup>؛ فَيَبْيَنُونَ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ أَنَّهُ لَا يَحُوزُ الاحتفال بالمناسبات الدينية أو الوطنية أو الاجتماعية؛ كيوم الأُم، أو الزواج، ونحو ذلك، فَيَتَّهَمُونَ بعضاً من الشرعية بسبب ذلك أَنَّهَا تُضيق بالمناسبات الاجتماعية والوطنية.

المناقشة:

أمّا بالنسبة للمناسبات الدينية؛ كيوم المولد النبوي<sup>(٤)</sup>، أو إحياء ذكرى بدر، أو الإسراء والمعراج؛ فللعلماء نقاشات كثيرة فيها، بين مُبدِّعٍ ومرْحَصٍ، ومن يرى فيها خيراً عظيماً، ولعل جملة القول فيها أن إحياء هذه المناسبات من باب التذكير والتاكيد على المعاني العظيمة فيها؛ أمراً تؤكّده مقاصد الشريعة العظيمة، وقد قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيْمَانِ اللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥]<sup>(٥)</sup>.

(٣) أخرجه أحمد، المسند، رقم: ١٢٠٦)، وأبو دجاد، السنن، واللفظ له، رقم: ١٣٤، وهو حديث صحيح. ينظر المصادر المذكورة كما ذكر محققوها.

(٤) ينظر: فتاوى محمد أبو زهرة، جمع وترتيب محمد عثمان شبيه، ص ١٢٩. وقد جاء في الحديث عندما سُئلَ عن صَوْمِ يَوْمِ الْأَثْيَنِ؟ قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعْثُتُ - أَوْ أُنْزَلْتُ عَلَيَّ فِيهِ -» مسلم، الصحيح، رقم: ١١٦٢).

(٥) ينظر: حوى، سعيد، الأساس في التفسير، ٥ / ٢٧٨٠. وحوى، سعيد، السيرة بلغة الحب والشعر، الرسالة السادسة ضمن كتاب كي لا نمضي بعيداً عن احتياجات العصر، ص ٢٣١، فما بعد).

العناية الخاصة بالأعياد، ونجد الإمام البخاري جعل كتاباً خاصاً في ذلك في صحيحه، فقال: كتاب العيدان.

وترجمَ في الباب الأول: باب في العيدان والتجمل فيه، وفي الباب الثاني: باب الحِرَابِ والدَّرْقِ يوم العيد، والباب الثالث: سنّة العيدان لأهل الإسلام.

وخرج في الباب الثاني والثالث حديث السيدة عائشة قالت: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغَنِّيَنِ بِمَا تَقَوَّلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَا بِمُغَنِّيَنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا إِمِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا»<sup>(١)</sup>.

وبين احتفال المسلمين بالعيد؛ فذكر باب الأكل، يوم الفطر قبل الخروج، وباب الأكل يوم التحر، وخرج باب فضل العمل في أيام التشريق، وباب في خروج النساء والصبيان إلى المصلّى إشارةً إلى المشاركة الاجتماعية الشاملة<sup>(٢)</sup>.

وهذه النّظرة الإيجابية الكبيرة لرعاية شأن الأعياد من مظاهر الحياة الاجتماعية الفاعلة المهمة، وكم نحن بحاجةٍ إلى أن نولي أعيادنا مكانتها لتكون سبباً في التواصل والتراحم والتعارف والتحاور وال اللقاءات.

أين الإشكالية في هذا الباب؟

(١) البخاري، الصحيح، رقم: ٩٥٢. ومسلم، الصحيح، رقم: ٨٩٢).

(٢) ينظر: البخاري، الصحيح، رقم: ٩٧٤، و ٩٧٥).

إذن فلا يمكن القول إنَّ الحديث المذكور يدلُّ على منع الاحتفاء بالأيام التي لها خصوصية ما؛ إذ لا تسمى أعياداً، وإنما هي مناسبات ما لم يعتبرها الإنسان جزءاً من العبادات، أو يعطيها حكمًا شرعاً<sup>(٢)</sup>، وبشرط أن لا تكون ذات دلالة عقدية عند غير المسلمين

### المطلب الثاني: العزلة والعبادة على حساب الإنتاجية

ما يجتهد به بعضهم على السلبية، ويتهم الإسلام بالقصور في القضايا الاجتماعية والتطور الحضاري والعمري؛ لأنَّ الإسلام دعا إلى التفرغ إلى العبادة وإلى العزلة.

وقد يوردون في ذلك أحاديث إماً لا تصح، أو يُسأله فهمها؛ كحديث: (تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم ...) <sup>(٣)</sup>، وحديث: (من أصبح وهو في الدنيا فليس من الله في شيء) <sup>(٤)</sup>.

ودعا بعضهم إلى العزلة، حتى صنف بعضهم كتاب العزلة والانفراد<sup>(٥)</sup>، وكثير منه ضعيف أو موضوع،

(٢) ينظر: القرضاوي، يوسف، الرأي في ما يسمى عيد الأم، موقع يوسف القرضاوي، تاريخ الاطلاع ١٥/٩/٢٠٢١، م، موقع [www.al-qaradawi.net](http://www.al-qaradawi.net)

وينظر: داري، حسن، «الأعياد والمناسبات بين العادات والعبادات»، ص ١٣١، فما بعد.

(٣) ينظر: الطبراني، المعجم الأوسط، رقم: ٥٠٢٥، وهو موضوع.

(٤) ينظر: الطبراني، المعجم الأوسط، رقم: ٤٧١، وهو ضعيف.

(٥) مؤلفه: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٤٨١).

وأمّا المناسبات الوطنية والاجتماعية؛ فإنما يقع الإشكال فيها لو اعتبرناها أعياداً دينية، أمّا إذا حررنا القول فيها، وأنما من باب العادات الإيجابية الإنسانية ما لم تقترب من منكر، أو تدلُّ على رمز ديني عند الآخرين؛ فلن يكون فيها حرج، قال أبو زهرة عندما سُئل ما قيمة عيد الأم من الناحية الدينية؟ فأجاب الشيخ وقال: «إننا أقحمنا ما سمي بعيد الأم في الدين، والذين دعوا إليه ما فكروا في أن يكون دينياً، وما خطر ببالهم أن يكون للدين صلة به، بل لعل بعضهم كانوا من ظهروا بمهاجمة الحقائق الدينية، ولا أدرى لماذا نُقحمه نحن في الدين، وأهله لم يقحموه، لذلك أقول: إن هذا الموضوع من حيث كونه عيداً موسمياً لا صلة له بالدين مطلقاً فلا تحكم عليه بأنه بدعة أو نحو ذلك، إنما هو أمر تواءم الناس عليه، وكوئنهم يسمونه عيداً لا يضر الإسلام في شيء، فإنه لا مشاحة في الأسماء، هناك عيد الزهور، وهناك عيد للرياضة البدنية، وهناك أعياد للشباب وللعلم، لا صلة لها بالدين»<sup>(٦)</sup>.

(٦) ينظر: رابطة العلماء السوريين، حكم الاحتفال بعيد الأم، رقم الفتوى: ٧٣، تاريخ الاطلاع: ١٥/٩/٢٠٢١، وفق الرابط:

<http://www.islamsyria.com/portal/consult/show73/>  
وينظر: القرضاوي، يوسف، الرأي في ما يسمى عيد الأم، موقع يوسف القرضاوي، تاريخ الاطلاع ١٥/٩/٢٠٢١، موقع [www.al-qaradawi.net](http://www.al-qaradawi.net)

وينظر: داري، حسن: «الأعياد والمناسبات بين العادات والعبادات»، ص ١٢٥.

والإنتاج والتّواصل الاجتماعي، ولذلك في الحديث المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف<sup>(٤)</sup>.

ومن ثم فإن الإمام النووي عقد باباً بعد الباب الذي تحدث فيه عن العزلة، فقال: «باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم، ومشاهد الخير، ومجالس الذكر معهم وعيادة مريضهم وحضور جنائزهم ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهم، وغير ذلك من مصالحهم، لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء وصبر على الأذى.

اعلم أن الاختلاط بالناس على وجہ الذی ذکر ته هو المختار الذی کان علیه رسول الله صلی الله علیه وسلم وسائل الأنبياء صلوات الله وسلامه علیهم، وكذلك الخلفاء الراشدون، ومن بعدهم من الصحابة والتابعین، ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخیارهم، وهو مذهب أكثر التابعین ومن بعدهم، وبه قال الشافعی وأحمد، وأكثر الفقهاء رضی الله عنهم أجمعین. قال تعالی: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّقْوَى﴾ [المائدۃ: ٢] والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة<sup>(٥)</sup>. ۱. هـ من النووي. فهذا هو الحق والاعتدال في ذلك.

أو يُظنّ أنه حسن، وما هو بحسن، وال الصحيح فيه قليل، ولست بصدق تقديم دراسة عنه، لكنني أقدم نموذجين لحديثين، وكيف يُساء فهمهما:

الحديث الأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُسِكُ عِنَانَ فَرَسِيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنْيَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعْفَةِ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقْيِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْقِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ»<sup>(١)</sup>.

فنلاحظ أنّ الحديث حتّى أولاً على أعظم الأعمال؛ الجهاد، وهو من أعظم مظاهر الفاعلية الإسلامية، إذا كان بحق، ثم تحدث عن الاعتزال؛ فلا بد أن يفهم في سياقه؛ إذ بين العلماء أنه إنما يحمل على حال الفتنة أو الخوف منها؛ لذلك عنون النووي للحديث بقوله: «باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان أو الخوف من فتنه في الدين أو وقوع في حرام وشبهات ونحوها»<sup>(٢)</sup>.

وأما الحديث الثاني: فحديث حذيفة: کانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ...» وفي آخره (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا)<sup>(٣)</sup>؛ فواضح أنّ المقصود به هو اعزال الفتنة والضلال، وليس اعزال العمل

(١) مسلم، الصحيح، رقم: (١٨٨٩).

(٢) النووي، رياض الصالحين، ص (٢٠٩).

(٣) البخاري، الصحيح، رقم: (٣٦٠٦). ومسلم، الصحيح، رقم: (١٨٤٧).

(٤) مسلم، الصحيح، رقم: (٢٦٦٤).

(٥) النووي، رياض الصالحين، ص (٢١٠).

يجعلك تنصرف عن الآخرة أو العمل الصالح، أو الإنفاق، أو تحري الحلال، أو ترك الشبهات، أو تُضيّع الأولويات، أو تقع في الإسراف والتبذير، أو تمنع الحقوق أصحابها، ومع ذلك قد يحتاجون بحديث أبي سعيد الخدري، قال: أحبوا المساكين، فلأنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائِه: «اللَّهُمَّ أَحْبِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِنْتِنِي مِسْكِينًا، وَاحْسِرْنِي في زُمْرَةِ الْمُسَاكِينِ».<sup>(٧)</sup>.

ومع كونه لا يصح؛ فلا يفهم من المسكنة الفقر من المال، أو أن يكون محتاجاً إلى الناس.<sup>(٨)</sup>.

وهذا النبي ﷺ قد استعادَ من فتنة الفقر<sup>(٩)</sup>، وسأل الله العفاف والغنى<sup>(١٠)</sup>، وقال لسعدي (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي)<sup>(١١)</sup>، وقال لعمرو بن العاص: (يا عُمُرُو، نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح)<sup>(١٢)</sup>، وقال: (أعوذ بك من الكفر والفقر)<sup>(١٣)</sup>، ومن الله على النبي ﷺ بقوله: «وَوَجَدَكَ عَابِلًا فَأَغْفَقَ» [الضحى: ٨]

(٧) ابن ماجه، السنن، رقم: (٤١٢٦)، وقال المحقق الأرنؤوط: (إسناده ضعيف، تنبئه: ذكر الألباني هذا الحديث في «الصحيححة» (٣٠٨) من طريق عبد بن حميد، وانتقل بصره إلى إسناد الحديث الذي قبله، فحسن الحديث بإسناد غيره، ثم ادعى أن هذه الطريقة مع صلاح سندتها عزيزة لم يتعرض لذكرها كل من تكلم على هذا الحديث كابن الجوزي وابن الملقن وابن حجر والسيوطى !! وقد علمت أن الوهم منه).

(٨) ينظر: القرضاوى، يوسف، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص (٤٠).

(٩) البخاري، الصحيح، رقم: (٦٣٦٨). ومسلم، الصحيح، رقم: (٥٨٩).

(١٠) مسلم، الصحيح، رقم: (٢٧٢١).

(١١) مسلم، الصحيح، رقم: (٢٩٦٥).

(١٢) أحمد، المسند، رقم: (١٧٧٦٣). صحيح.

(١٣) أحمد، المسند، رقم: (٢٠٣٨١). صحيح.

### المطلب الثالث: الدعوة إلى الفقر والزهد بشكلي خاطئ<sup>(١)</sup>

نجد بعض الدعاء والوعاظ يلحّون على أحاديث يفهمون منها الدعوة إلى الفقر والتخلي عن الدنيا، ويذكرون أن ذلك هو الزهد، وإنما يؤسف له أن كثيراً من هذه الأحاديث تُسوق في غير مساقها وفي غير معناها؛ إن صحت، وكثير منها لا يصح.

فيوردون أحاديث كثيرة، كلها لا تصح؛ كحديث: (خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ، أَوِ الْعَيْشِ، مَا يَكْفِي) <sup>(٢)</sup>، وحديث (من قضى نهنته في الدنيا حيل بينه وبين شهوته في الآخرة)<sup>(٣)</sup>.

وحديث: (ما يكفيوني من الدنيا؟ ما سد جوعتك، ووارى عورتك)<sup>(٤)</sup>، وحديث (إن أردت اللحوّق بي؛ فليكفك من الدنيا كزاد الراكب)<sup>(٥)</sup>.

وكلّها ضعيفة، بل ضعيفة جداً أو منكرة، وبعضاً موضوع؛ كحديث: (ما تزّين الأبرار في الدنيا بمثل الزهد في الدنيا)<sup>(٦)</sup>؛ إنما المطلوب الزهد، وهو شيء غير الفقر، وهو ألا يتعلّق القلب في الدنيا تعلقاً

(١) وينظر نماذج من ذلك: المنذري، الترغيب والترهيب، باب الترغيب في الزهد في الدنيا والاكتفاء منها بالقليل.

(٢) ابن حبان، الصحيح، رقم: (٨٠٩).

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط، رقم: (٧٩١٢). وهو ضعيف.

(٤) الطبراني، المعجم الأوسط، رقم: (٩٣٤٣). ضعيف جداً.

(٥) الطبراني، المعجم الأوسط، رقم: (١٧٨٠) ضعيف جداً.

(٦) أبو يعلى الموصلى، المسند، رقم: (١٦١٧).

قلتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْهِبِي<sup>(٢)</sup>، أَمَا تحرير المعاذف؛ فلم يصحّ فيه شيء<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: في التصوير:

وأماماً التصوير؛ فإذا دققنا في الروايات فإنها تتكلم عن التّماثيل والمجسمات وما كان يُعظّم، اكتفي برواية وأشار إلى موضع الأخرى من ذلك:

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عَبَّاسَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةً تَمَاثِيلَ<sup>(٤)</sup>.

**المطلب الثاني: العناية باللباس والطعام والبناء والمسكن**

كانَ من مظاهر التطور الاجتماعي والحياة الإنسانية: قضايا الطعام واللباس والمسكن، ولقد زعمَ بعضهم أنَّ هنالك من النصوص ما يمنع من

(٢) أخرجه البخاري، الصحيح، رقم: ٩٤٩، و٩٥٢، و٢٩٠٦، وينظر البخاري: (٩٨٧، ٣٩٣١ و٣٥٢٩)، وله في مسلم (٥١٦٢). ومسلم، الصحيح، رقم: (٨٩٢)، وله في مسلم عدة روایات. وابن حجر، فتح الباري، (١ / ٢٢٢). وينظر: الترمذى، السنن، رقم: (٣٦٩٠). وينظر: أبو داود، السنن، رقم: (٣٣١٢).

(٣) ينظر: حوى، محمد سعيد، «ما صحيح من مرويات تحرير المعاذف في ميزان النقد الحديسي» وفق الرابط:

<https://journals.iugaza.edu.ps/index.php/IUGJIS/article/view/2542>

(٤) البخاري، الصحيح، رقم: (٣٢٢٤، ٣٤٧٩٥ و٣٢٢٥)، و(٤٣٤، ٥٩٥٠، ٥٩٥٤، ٥٩٥٥). ومسلم، الصحيح، رقم: (٢١٠٦، ٢١٠٧). وأبو داود، السنن، رقم: (٤١٥٨). والترمذى، السنن، رقم: (٢٤١٨).

وقال ﷺ: (وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى «وَإِنِّي لَأَحِسِّبُ الْيَدَ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةَ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةَ)<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث

## قضايا حياتية وصلتها بالتطور الاجتماعي

**المطلب الأول: الفنون، وفيه فقرتان:**

أولاً: قضية المعاذف والأصوات الجميلة.

ثانياً: قضية التصوير.

لا شك أنَّ من مظاهر الحياة الاجتماعية الإيجابية أنْ يُراعى جانب الفنون النظيفة الإيجابية، وأنْ تكون سبباً في الترفيه والتَّرويح، كما تكون سبباً في التَّواصل والإيناس؛ فلها دور إيجابي في تطور المجتمع.

لقد راعى الإسلام هذا الجانب، ووردت فيه نصوص عديدة، وهذا بيان بعضها.

أولاً: قضية المعاذف والأصوات الجميلة:

وأكتفي بنص واحد، مشيراً إلى غيرها: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَنِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَبَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَنْتَهَرَ فِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَعْهُمَا، فَلَمَّا غَفَلَ عَمَرْتُهُمَا، فَخَرَجَتَا، قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمُ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّوْدَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فَإِنَّمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا قَالَ: تَشْتَهِيَنَ تَنْظُرِيَنَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَقَامَتِي وَرَاءَهُ، خَدَّي عَلَى خَدِّهِ، وَيَقُولُ: دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ، حَتَّى إِذَا مَلِّتُ، قَالَ: حَسْبِكِ،

(١) أحمد، المسند، رقم: (٦٤٠٢). صحيح.

### ثانياً: قضايا اللباس<sup>(٥)</sup>.

نجد بعض الناس يتوجه إلى أن يتبرّىء بزىء معين، ويزعم أنه يمثل السنة ويطبقها، الواقع أننا لو رجعنا إلى الأحاديث الصحيحة في ذلك لا نجد أن للمسلم لباساً خاصاً به؛ إلا أن يكون محرماً وخليلاً؛ كالذهب والحرير فلا يجوز، لذلك جاء في الحديث: «كُلُوا وَاشْرُبُوا وَالبَسُوا وَتَصَدَّقُوا، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مُخْلِيَةٍ»<sup>(٦)</sup>. وأيضاً قد يوردون حديث: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْيَيْنِ مِنَ الْإِزارِ فَفِي النَّارِ»<sup>(٧)</sup>، لكن بيّنه حديث أبي بكر: إنَّ أَحَدَ شِقَقِ ثُوبِي يَسْتَرِّخِي ... فقال له النبي ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُلِيَّاً»<sup>(٨)</sup>؛ فيبين علة النهي.

وتتجدد بعضهم يحرص على العِمامَة؛ مع أنه لم يصح في ذلك شيء، وما يورد في كتب السنة في ذكر العِمامَة إنما هو وصف لبعض ما كان يلبس النبي ﷺ أو غيره من الناس، ولو عدنا أيضاً إلى كتاب اللباس في رياض الصالحين<sup>(٩)</sup>؛ لوجدنا كل جميل، فمن ذلك جواز لبس الأحمر والأخضر والأصفر والأسود، واستحباب

### التطور الاجتماعي في هذه

القضايا، وسائل زعمهم وأدلة ما فيه.

### أولاً: قضايا الطعام<sup>(١)</sup>

يوردون حديث السيدة عائشة: (لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسَّكِّينِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَنْعِ الْأَعْاجِمِ، وَانْهَسُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَ وَأَمْرُأً)<sup>(٢)</sup>.

ويزعمون أنه يجب أن يكون الأكل على الأرض، ولا يجوز على الطاولة؛ محتجين بحديث أنس بن مالك: «مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكْرُجَةٍ قَطُّ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مُرْقَقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ» قيل لِقتادة: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: «عَلَى السُّفَرِ»<sup>(٣)</sup>.

قلت: فغاية الحديث أنه يدل على حال النبي ﷺ، وفي سياق ما كانوا عليه، ولا يمكن أن يفهم منه التحرير، ولو استقر أنا كتاب آداب الطعام من رياض الصالحين على سبيل المثال<sup>(٤)</sup>؛ لا يمكن أن نجد فيها ما يحول دون الإفاداة من مقتنيات العصر وتطورها؛ بل نجد فيها كل ما هو جميل ومفيد في الأدب والصحة والذوق الرفيع، مما لا يتسع المقام لبيانه.

(٥) ينظر: الغزالى، محمد، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ص (١٠٥).

(٦) ذكره البخاري معلقاً بصيغة الجزم، أول كتاب اللباس، وأسنده أَحْمَدُ، المسند، رقم: (٦٦٩٥). وغيره، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وعلقه البخاري في أول كتاب اللباس من قول ابن عباس موقفاً، بلفظ: «كُلُّ مَا شِئْتَ، وَالبَسْ مَا شِئْتَ، مَا أَخْطَأْتَكَ اثْتَنَانِ: سَرَفٌ، أَوْ مُخْلِيَةٌ»

(٧) البخاري، الصحيح، رقم: (٥٧٨٧).

(٨) البخاري، الصحيح، رقم: (٣٦٦٥).

(٩) النووي، رياض الصالحين، الأحاديث (٧٧٩ - ٨١٣).

(١) ينظر: الغزالى، محمد، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ص (١٠٢).

(٢) أبو داود، السنن، رقم: (٣٧٧٨). وهو حديث ضعيف سندًا، ومنكر معنى؛ لأنَّه يخالف ما ثبت أنَّ النبي احتَرَّ كتف شاة، فدعى إلى الصلاة، فألقى السكين، فصلَّ، ولم يتوضأ. ينظر: البخاري، الصحيح، رقم: (٢٠٨). ومسلم، الصحيح، رقم: (٣٥٥).

(٣) البخاري، الصحيح، (٥٣٨٦).

(٤) ينظر: النووي، رياض الصالحين، الأحاديث رقم: (٧٢٨ إلى ٧٧٨).

القرآن إلى عدم الإسراف في أي جانب؛ فضلاً عن النهي عن التبذير، والإسراف مجاوزة الحد، وأمّا التبذير فوضع الشيء في غير موضعه ولو كان قليلاً<sup>(٣)</sup>.

### المبحث الثالث العمل التطوعي

لقد كان من أعظم مظاهر الحياة الاجتماعية، وتأكيد استقرارها ونموّها وتطويرها؛ الدعوة إلى العمل التطوعي الإيجابي، فقصص الله علينا قصة موسى إذ سقى للفتاتين؛ إذ قال: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّتْ إِلَى الْأَظْلَلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقَرِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، وفي قصة يوسف وغيرها من قصص الأنبياء جوانب عميقة، والنصوص التي تؤكد على العمل التطوعي الإيجابي، وكثرة أبواب الخير، والتفاعل الاجتماعي؛ أعظم من أن تُحصى في هذا الباب<sup>(٤)</sup>.

فأين الإشكال؟ إنه رغم كثرة النصوص المؤكدة على العمل التطوعي الإيجابي، ورغم وجود جهات اجتماعية خيرية عدّة تعمل في ساحاتنا الإسلامية؛ فإن أبعاد هذا المعنى وتكامله في البيئات الإسلامية ما يزال

الأيضاً، وجواز ما كان من قطْنٍ وكتّان وشَعْرٍ، إلى غير ذلك من المعاني الرّائقة.

ثالثاً: المسكن<sup>(١)</sup>

يورد بعضهم أحاديث عديدة يرون أنها تدعوا إلى ذم الاهتمام بالمساكن والبنيان، وأن ذلك مما يُسبب تخلّفاً في العمران الحضاري الاجتماعي، وما يوردونه في ذلك:

حديث خباب بن الأرت «إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصُهُمُ الدُّنْيَا .. إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ»<sup>(٢)</sup>. فهذه النصوص غاية ما فيها بيان عدم الإسراف، وأن يكتفي الإنسان بحاجته في ذلك، وهذا نراه الآن في العالم الغربي أن الناس لا يصرفون أموالهم في البناء والتَّوْسُّع فيه لغايات السّكن والمعيشة؛ إلا قدر الحاجة، إذ يرون أن الواجب أن يستمروا بذلك في الأمور الإيجابية والصناعية والزراعية والإنسانية وسد حاجات الناس؛ فلا يمكن أن تكون هذه الأحاديث مانعة من التطور الاجتماعي والحضاري، وقد دعاها

(١) ينظر: الغزالى، محمد، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، ص (١٠٦).

(٢) البخاري، الصحيح، رقم: (٥٦٧٢). ونحوه: «الْفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْبَنَاءُ فَلَا حَيْرَ فِيهِ» الترمذى، السنن، رقم: (٢٤٨٢) قال عنه الترمذى: غريب. وعند أبي داود، السنن، رقم: (٥٢٣٧)، بلفظ: «أَمَا إِنَّ كُلَّ بَنَاءٍ وَبَأْلٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا، إِلَّا مَا لَا يَعْنِي مَا لَا بُدَّ مِنْهُ». وحديث: «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ» حديث صحيح، أخرجه أبو داود، السنن، رقم: (٥٢٣٦). والترمذى، السنن، رقم: (٢٣٣٥).

(٣) ينظر: الأصفهانى، الراغب، المفردات في غريب القرآن، ص (٢٣٧ الإسراف)، وينظر ص (٥١ التبذير).

(٤) ينظر: الإمام التوّي، رياض الصالحين، باب بيان كثرة طرق الخير، وفيه خمسة وعشرون حديثاً، ص (٧٢)، وياب التعاون على البر والتقوى، ص (٩١).

وينظر الحداد، عبد الرحمن، رسالة ماجستير: القيم الإنسانية في القرآن الكريم.

يعاني بعض القصور في قوته وتنظيمه وشموله، مقارناً

بما عند الغرب؛ فترى كثيراً من مظاهر التسول والفقر والجوع، والتشرد، والأسر التي لا تملك أي سكن، أو لا تملك ثمن دواء، أو لا تجد من يعين أبناءها على الدراسة والتحصيل، أو الشباب الذي لا يستطيع الزواج؛ فهذا يتضمن تفعيل هذا المعانٰي التي سبقت.

كما ناقشت أحاديث تتصل بالفنون؛ كالتصوير والمعازف، أو الاهتمام بجوانب حياتية؛ كالملطوم والملابس والمسكّن؛ لزَرَّ أنه لم يصح ما يحول بين التطور في هذه القضايا كلّها.

ل يأتي الحديث عن العمل التطوعي، ومكانته العظمى في ديننا؛ كأحد مظاهر الفاعلية الإيجابية؛ محذراً من القصور الذي يحدث عند بعضٍ في هذا الجانِب.

راجياً من الله القَبول، ثم من أهل العلم النصح والتصويب.

وآخر دعوانا أنْ الحمد لله رب العالمين

## الخاتمة

وقفت الدراسة على جملة من القضايا في العلاقات الأسرية؛ كالعلاقة بين الآباء والأبناء؛ لتوّكّد عدم صحة نصوصٍ يُساء استغلالها، أو تفسد العلاقة بين الآباء والأبناء؛ كأحاديث الضرب، أو حديث (أنت ومالك لأبيك).

وكذا لتوّكّد عدم صحة أحاديث يُساء من خلاها قضية العلاقة بين الزوجين، كالأحاديث التي تتعلق ببعض حقوق الزوج، ولا تصح، وكذا لتفتَّت الدراسة النّظر إلى تأكيد ما هو بدهي في ديننا في مكانة المرأة، ونفي الصحة عن بعض النصوص التي تُسيء إلى هذه المكانة، أو يُساء فهم بعض ما صحَّ منها.

كما أبرزت الدراسة قضية الاهتمام بالمناسبات الوطنية والاجتماعية والدينية، وأن ذلك لا يتعارض مع خصوصية العيددين؛ بل بيّنت احتفاء الشريعة بقضية المناسبات والأعياد ضمن ضوابط شرعية.

كما كان التأكيد على وجوب تصحيح مفاهيم العزلة، أو الدعوة إلى الفقر، وأن الإسلام إنما جاء فاعلاً داعياً إلى العمل والإنتاج، ولا يصح نصوص

## قائمة المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

١. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، (ت: ٢٣٥ هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١٤٠٩ هـ.

٢. ابن حبان، محمد بن حبان البُستي، (ت: ٣٥٤ هـ)، الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٩٨٨ م.

٣. ابن حجر، أحمد بن علي، (ت: ٨٥٢ هـ)، تقرير التهذيب، ومعه تحرير تقرير التهذيب، بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة

١٢. الحكم، محمد بن عبد الله، (ت: ٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠ م.
١٣. الحداد، عبد الرحمن جمال، رسالة ماجستير بعنوان: القيم الإنسانية في القرآن الكريم - روح المبادرة والعمل التطوعي أنموذجاً - إشراف أ.د. محمد سعيد حوا، جامعة مؤتة، كلية الشريعة، ٢٠٢١ م.
١٤. حوى، سعيد، (ت: ١٤٠٩ هـ)، الأساس في التفسير، دار السلام، القاهرة، ط٥، ١٤١٩ هـ.
١٥. حوى، سعيد، (ت: ١٤٠٩ هـ)، السيرة بلغة الحب والشعر، الرسالة السادسة ضمن كتاب كي لا نمضي بعيداً عن احتياجات العصر، دار السلام، القاهرة، ط٥، ٢٠٠٩ م.
١٦. حوى، محمد سعيد، بحث محكم منشور، بعنوان: «ما صحق من مرويات تحريم المعازف في ميزان النقد الحديسي»، ٢٠١٨ م، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، وفق الرابط:  
<https://journals.iugaza.edu.ps/index.php/IUGJIS/article/view/٢٥٤٢>
١٧. الدارقطني، علي بن عمر، (ت: ٣٨٥ هـ)، التتبع والإلزامات، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٨٥ م.
١٨. داري، حسن يوسف، بحث محكم منشور، بعنوان: «الأعياد والمناسبات بين العادات الرسالة، ط١، ٢٠١٣ م.
٤. ابن حجر، أحمد بن علي، (ت: ٨٥٢ هـ)، فتح الباري، دار المعرفة بيروت، ترقيم ومراجعة: محمد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، ١٣٧٩.
٥. ابن حنبل، أحمد بن محمد، (ت: ٢٤١ هـ)، المسند، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وأخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١ م.
٦. ابن ماجه، محمد بن يزيد، (ت: ٢٧٣ هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وأخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩ م.
٧. أبو زهرة، محمد، فتاوى محمد أبو زهرة، جمع وترتيب محمد عثمان شبير، دار القلم، ط١، ٢٠٠٦ م.
٨. الأصفهاني، الراغب، (ت: ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت، ط٤، ٢٠٠٥ م.
٩. الألباني، محمد ناصر الدين، (ت: ١٤٢٠ هـ)، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، دار باوزير، جدة، ط١، ٢٠٠٣ م.
١٠. البخاري، محمد بن إسماعيل، (ت: ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية)، ط١، ١٤٢٢ هـ.
١١. البزار، أحمد بن عمرو، (ت: ٢٩٢ هـ)، المسند (البحر الزخار)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩ م.

- أنت ومالك لأريك، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، المجلد ٢٦، العدد ٨٦.
٢٨. المزي، يوسف بن عبد الرحمن، (ت: ٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٢ م.
٢٩. مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٠. المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، (ت: ٦٥٦ هـ)، الترغيب والترهيب، بيت الأفكار الدولية، بلا طبعة، ولا تاريخ.
٣١. الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي، (ت: ٥٣٠٧ هـ)، المسند، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٩٨٤ م.
٣٢. النسائي، أحمد بن شعيب، (ت: ٥٣٠٣ هـ)، السنن الصغرى للنسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٩٨٦ م.
٣٣. النووي، يحيى بن شرف، (ت: ٦٧٦ هـ)، رياض الصالحين، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٧ م.
- والعبادات»، حلقات آداب عين شمس، المجلد ٤٨، عدد إبريل - يونيو ٢٠٢٠ م.
١٩. الذهبي، محمد بن أحمد عثمان (ت: ٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، حلب.
٢٠. الزحيلي، وهبة، (ت: ١٤٣٦ هـ)، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٨٤ م.
٢١. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، (ت: ٢٧٥ هـ)، سنن أبي داود، تحقيق شعيب الأرناؤوط وأخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩ م.
٢٢. الشافعي، محمد بن إدريس، (ت: ٢٠٤ هـ)، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٩٤٠ م.
٢٣. الطبراني، سليمان بن أحمد، (ت: ٣٦٠ هـ)، المعجم الأوسط، دار الحرمين، القاهرة.
٢٤. عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، مكتبة الرسالة الحديثة، ط١، ١٩٨٣ م.
٢٥. الغزالى، محمد، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، دار الشروق، ط١٢، ٢٠٠٥ م.
٢٦. القرضاوى، يوسف، كيف نتعامل مع السنة النبوية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٢، ١٩٩٠.
٢٧. الحمد، محمد زهير عبد الله، والقضاة، آدم نوح، بحث محكم منشور بعنوان: حديث

